

به خرجه عن ابى هريرة مر فوجا وحمل الاسم الغزالي
رحم الله تعالى على ميل الطبع بالاختيار مردود من اربعة
اوجه الاول ان غير الاختيارى لا يدخل تحت التكليف
فلا ذنب فيه عفو وتجاوز مع عن بعض عفا والثاني
ان غير الاختيارى لا يؤخذ به امة من الامم فلا وجه
للخصيص حينئذ بقوله امتى والثالث ان ذلك الحمل انما
يصح على رواية الرفع لانفسها واما على رواية نصبها
فلا اذ الرفع دال على الاضطرار والنصب على الاختيار
والرابع ان اخر الحديث المذكور يناه في ذلك الحمل لانه يفيد
معنى الغاية فتقديم الحديث عفا الله عن امتى كل ما
حدثت به انفسها الى ان يظهر اثره على الجوارح انما
بالتكلم او بالعمل فيدخل في العفو الهتم والعزم بالقلب
بعد ميل الطبع اذ المراد بالتكلم لم يعمل به والمراد بالتكلم

بكلم

بكلم هو اثر لمن اتاده ومقتضى من مقتضيات كالغيبية
والقبح والسب في الحد وسوء الظن وكذلك المراد بالعمل
قال ان مجرد اعتقاد الكفر والبدعة حرام لا يعنى
فلم لا يكون مجرد سوء الظن والحد ونحوها كذلك مع
ان كلاهما فصل قلبى والفروق بينهما في الاول ان
تجسسها وحرمتها الذاتية ما وبيع ما نحن فيه وحرمتها
لسبب العمل القبيح فاذا تجرد عنه ولم يفض اليه
لا يعود ان يرتفع عند الحرمة والاثم الا سيما في امة محمد
عليه الصلوة والسلام خير امة لنتشرى حبيب
وتكريم صفته نعم قصد المحصنة ومجربها لا سيما الغرم
المصمم قلما يوجد بدون الاثر على الجوارح ولا كلام ايضا
ان الكمال ان يخفى الانسان قلبه عن الغزائم الفاسدة
والصفات الخبيثة وتحليته بالنيات الصالحة

ميد